

المحاضرة الثانية

الفصل الأول المدخل إلى دراسة النظام الاقتصادي الإسلامي

المبحث الأول : تعريف النظام الاقتصادي الإسلامي

المطلب الثاني : مصادر النظام الاقتصادي الإسلامي



مصادر النظام الاقتصادي الإسلامي

■ يستمد النظام الاقتصادي الإسلامي قواعده من مصادر الدين الإسلامي وهي القرآن الكريم والسنة النبوية والإجماع والقياس والمصلحة المرسلّة ونحوها من أدلة الشريعة .

➤ المصدر الأول : القرآن الكريم :

■ نص الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم على الكثير من الأحكام التي تتعلق بالمال سواء من ناحية مكانته والنظرة إليه أو الأمور المتعلقة بطرق جمعه واكتسابه أو تداوله وإنفاقه ، وقد وردت مئات الآيات التي تبين هذه الأحكام كآيات المتعلقة بالزكاة والصدقات والنفقة وإباحة البيع والإجارة والرهن والكفالة والوصية وتقسيم الإرث ، والحث على توثيق الديون بالكتابة والإشهاد ووجوب الوفاء بالعهود والعقود وحفظ الأمانات وأدائها لأصحابها ووجوب الاهتمام بأموال اليتامى وتنميتها والحفاظة عليها . وكذا الآيات المتعلقة بتحريم الربا والميسر وأكل أموال الناس بالباطل من رشوة وغش وغيرها .

➤ المصدر الثاني : السنة المطهرة :

- النصوص التي وردت في القرآن الكريم تكون في غالب حالاتها - مجملة - كالأمر بالزكاة مثلاً حيث لم تحدد أنصبتها وشروطها ومقاديرها وهنا يأتي دور السنة لتوضيح الجمل والمفصل العام وتقييد المطلق ، فالسنة بالنسبة للقرآن الكريم إما أن تكون مفصلة لما جاء فيه من أحكام عامة ، أو مؤكدة لتلك الأحكام ، أو تأتي بأحكام جديدة لم ترد في القرآن الكريم.
- والسنة في جميع هذه الحالات معتبرة لأن الله سبحانه وتعالى أمر نبيه بتبليغ ما أنزل إليه فقال (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ) [المائدة : 67]



المصدر الثالث : الإجماع :

الإجماع هو : اتفاق المجتهدين من أمة محمد صلى الله عليه وسلم بعد عصر النبوة على حكم شرعي .
ومن الأمثلة عليه في الجانب الاقتصادي : إجماع الصحابة على قتال مانعي الزكاة .
وإجماع العلماء المعاصرين على أن الفائدة التي تُعطى أو تؤخذ على ما يسمى بالقروض الشخصية في البنوك من الربا المحرم .

المصدر الرابع : القياس :

القياس هو : إلحاق فرع بأصل في الحكم لجامع بينهما ، وهو من الأدلة التي تبين الأحكام بالنسبة للفروع فتلحقها بأحكام الأصول التي تتفق معها في العلة .
ومن أمثلة القياس في الجانب الاقتصادي :
قياس الأوراق النقدية المتداولة الآن - كالريالات والجنیهات ... على العملة النقدية التي وُجدت في وقت الرسول صلى الله عليه وسلم وهي الدينار الذهبي والدرهم الفضي وذلك بجامع أن العلة واحدة وهي الثمنية ، ومن ثم يأخذ الفرع المقيس أحكام الأصل المقيس عليه في وجوب الزكاة فيه ، وكذا اشتراط التماثل والتقابض في صرف الجنس بجنسه (كريالات بريالات) .

المصدر الخامس : المصلحة المرسله :

تنقسم المصالح إلى ثلاثة أقسام :

- 1) مصلحة معتبرة كالمصلحة المتحققة من البيع لحصول الناس على احتياجاتهم، وهذه اعتبرها الشارع فأجاز البيع لأجلها.
- 2) مصلحة ملغاة وهي التي دلّ الدليل الشرعي على إلغائها وعدم اعتبارها ، ومن ذلك حرمة الميسر " القمار " قال تعالى : (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا) [البقرة : 219]



3) مصلحة مرسله أي مطلقة ، لم ينص الدليل الشرعي على اعتبارها أو إلغائها، وإنما ترك الأمر فيها بحسب الأحوال والتي قد تختلف من زمان أو مكان إلى آخر .
ومن أمثلة هذا القسم في الجانب الاقتصادي المعاصر: الإلزام بالتسجيل في السجلات التجارية ، ونظام الشهر التجاري ونحو ذلك من الأنظمة والإجراءات التي يقصد بها تحقيق المصالح .
➤ **المصدر السادس : سد الذرائع :**

يقصد بسد الذرائع : منع الوسائل المباحة التي تؤدي إلى مفسد .
فإذا كانت الوسيلة تؤدي إلى محرم شرعي أو مفسدة وكان هذا الحصول قطعياً أو غالباً فإن هذه الوسيلة تمنع . ومن الأمثلة على ذلك في الجانب الاقتصادي المعاصر: حرمة تأجير المحلات لمن يستخدمها في أمر محرم كالربا أو القمار، أو بيع الخمر ونحوها ، أو بيع المعازف والأغاني.

➤ **المصدر السابع : العرف :**

العرف : هو كل ما تعارف عليه الناس وألفوه حتى أصبح شائعاً في مجرى حياتهم .
فإذا كان العرف شائعاً بين أهله ولم يخالف نصاً شرعياً فإنه يكون معتبراً إلا إذا صرح المتعاقدان على خلافه .
والأعراف التجارية لها قيمة مهمة في تفسير كثير من المعاملات المالية مما لم ينص المتعاقدان عليها أو يفسرها كيفيتها أو المقصود بها .



الفصل الأول المدخل إلى دراسة النظام الاقتصادي الإسلامي

المبحث الأول : تعريف النظام الاقتصادي الإسلامي

المطلب الثالث : مراجع النظام الاقتصادي الإسلامي



مراجع النظام الاقتصادي الإسلامي

- بدأت حركة التأليف المتخصصة في الاقتصاد الإسلامي في نهاية القرن الثاني الهجري حيث ألف الإمام أبو يوسف كتابه الخراج ثم توالى الكتب بعد ذلك .
 - وقد شهد آخر القرنين الثاني والثالث الهجريين مجموعة من المؤلفات الخاصة في النظام المالي التي ظهرت الحاجة إليها في ظل توسع الدول الإسلامية وقوتها الاقتصادية وتعدد مصادر الدخل .
 - ثم توالى المؤلفات المتخصصة بعد ذلك في القرون الهجرية الرابع والخامس والسادس، وبعدها شهد التأليف تراجعاً في منهجه وأسلوبه حيث طغى عليه أسلوب التقليد والمحاكاة .
 - وسنعرف ببعض الكتب المتقدمة في مجال الاقتصاد الإسلامي :
- 1) الخراج - لأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم الحنفي - (ت 182) :
- جاء تصنيف هذا الكتاب بناءً على طلب الخليفة العباسي هارون الرشيد رحمه الله حيث طلب من قاضي القضاة في عصره - وهو أبو يوسف - أن يضع له كتاباً جامعاً يُعمل به في أنظمة الدولة المالية والاقتصادية ، فألف هذا الكتاب وسماه بالخراج لأنه كان أهم مورد من موارد بيت المال في زمنه.
- 2) الكسب - لمحمد بن الحسن - (ت 189) :
- ألف الإمام محمد بن الحسن الشيباني كتابه الكسب ثم اختصره وشرحه تلميذه محمد بن سماعة بكتاب أسماه (الاكتساب في الرزق المستطاب) .
 - وقد بين فيه أنواع الكسب وطرقه المباحة ، وأن الكسب يكون بواسطة العمل والإنتاج من طريق الإجارة أو التجارة أو الزراعة أو الصناعة ، ثم حكى الخلاف في المفاضلة بين هذه الطرق الأربعة ، وبعد ذلك تعرض لنظرية الإنفاق وطرقه الواجبة والمستحبة ... الخ .
- 3) الأموال - لأبي عبيد القاسم بن سلام - (ت 224) :
- يعتبر كتاب الأموال لأبي عبيد من أثرى الكتب في الرواية حتى قال عنه الحافظ ابن حجر رحمه الله : (إن كتاب الأموال أحسن ما صنف في الفقه وأجوده) . وقد جمع أبو عبيد في كتابه الأحاديث والآثار المتعلقة بالمال وخاصة مالية الدولة ، مما جعل العلماء الذين ألفوا بعده في الأموال يعتمدون عليه كحميد بن زنجويه (ت 251) في كتابه الذي يحمل نفس الاسم : (الأموال) .

4) الإشارة إلى محاسن التجارة – لأبي الفضل جعفر الدمشقي (ت580) :

- تحدث المؤلف في كتابه عن حقيقة المال وأقسامه والحاجة إليه ، ثم تكلم عن النقود وضرورتها وأسس تكوينها .
- كما تحدث عن أفضل السبل المتعلقة بممارسة التجارة ، وكان يدعم ما يذكره بنصوص القرآن والسنة وأقوال الحكماء والتجارب التي حصلت له ، مما جعل للكتاب قيمة علمية متميزة .
- ومن الكتب المتخصصة في الاقتصاد الإسلامي :

- 1) إصلاح المال لابن أبي الدنيا .
- 2) أحكام السوق لأبي بكر يحيى بن عمر الكنايني .
- 3) الأموال المشتركة لشيخ الإسلام ابن تيمية .
- 4) عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين لابن القيم الجوزية .
- 5) البركة في فضل السعي والحركة لأبي عبد الله جمال الدين .
- 6) حصول الرفق بأصول الرزق لجلال الدين السيوطي .
- 7) تحرير المقال فيما يحل ويحرم من بيت المال لتقي الدين البلاتنسي .

نهاية المحاضرة الثانية

